



إنما أخذ الصدقة من الحنطة والشعير والزبيب والتمر

عن موسى بن طلحة قال: عندنا كتاب معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه إنما أخذ الصدقة من الحنطة والشعير والزبيب والتمر.

[صحيح] [رواه أحمد]

ذكر موسى بن طلحة أن في كتاب معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر أن أخذ الصدقة يكون من هذه الأصناف المذكورة، من الحنطة والشعير والزبيب والتمر. فدل على أمرين: الأول أن أخذ الزكاة ليس في كل ما يخرج من الأرض، والثاني أن الأمر المشترك بين هذه الأصناف يكون علّة لوجوب الزكاة، وهو المطعوم المدخر المكيل، بدلالة قوله عليه الصلاة والسلام: (ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة) متفق عليه، فما لا يُوسَّق لا زكاة فيه.

معاني الكلمات

الصدقة الزكاة.

الحنطة نوع من الحبوب، وهو القمح والبر.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/65597>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

